قوله رحمه الله: **"الثاني: الجزية"** وهذا ليس من العقود، إنما هو من الأموال التي يخرجها الإنسان عن يده طاعةً لله عز وجل في أخذ هذا المال وفرضه.

قال: **"الجزية من كل كافر أقام تحت أيدينا ذمةً"**، الجزية هي ما يؤخذ من كل كافر أقام تحت أيدينا، أي: أقام في بلاد المسلمين إقامةً دائمة، وله ذمة، وهذا المال المبذول هو مما يكون عوضًا عن عصمة ماله ودمه وعرضه وحمايته، فيدفعه إلى أهل الإسلام مقابل ذلك، وهي مسألة مما يرجع فيها إلى رأي الإمام تقديرًا وتفصيلًا.